

يُعتبر الحجاب واحداً من أهم الشعائر الإسلامية وأكثرها شهرة .. بل لعله الشعار الإسلامي النسائي بلا منازع (الى جانب اللحية – الشعار الإسلامي الرجالي) ، ويكتسب الحجاب أهمية كبيرة في الخطاب الإسلامي المعاصر باعتباره مظهر الحشمة والعفاف والفضيلة .. في مقابل السفور الذي يُنظر اليه في الخطاب الإسلامي باعتباره باب الفجور ومادة الفساد والانحلال الأخلاقي .. ومن هنا يسهب الإسلاميون في الحديث عن الأحكام الأخلاقية الكامنة في تشريع الحجاب حتى لقد ألف الكثيرون كتباً كاملة للحديث عن المضامين الأخلاقية لتشريع الحجاب..

والسؤال الذي يُطرح هنا : الى أي حد كانت هذه الحكم والمضامين الأخلاقية التي يحدثنا عنها اسلاميو اليوم حاضرة عند فرض الحجاب لأول مرة؟؟
الإجابة على هذا السؤال تقتضي منا الرجوع الى الظروف التاريخية التي احاطت بتشريع الحجاب ..

فُرض الحجاب لأول مرة بالآية : (يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما) (الأحزاب : 59)

إن أول ما يستوقفنا في هذه الآية التي شرّعت الحجاب هي عبارة (ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين) فما المقصود بها على وجه الدقة؟؟ وهل هي الحكمة والغاية من فرض الحجاب على النساء كما يوحي سياق الآية؟؟

الجواب على هذه التساؤلات يكمن في أسباب النزول الخاصة بآية الحجاب ..

يقول القرطبي : (لما كانت عادات العربيات التبذل ، وكن يكشفن وجوهن كما يفعل الاماء ، وكان ذلك داعية الى نظر الرجال اليهن وتشعب الفكرة فيهن أمر الله رسوله ان يأمرهن بارتداء الحجاب عليهن اذا اردن الخروج الى حوائجهن ، وكن يتبرزن في الصحراء قبل ان تتخذ الكنف ، فيقع الفرق بينهن وبين الاماء وكانت المرأة من نساء المؤمنين قبل نزول هذه الآية تتبرز للحاجة فيتعرض لها بعض الفجار يظن أنها أمة ، فتصيح به فيذهب ، فشكوا ذلك الى النبي فنزلت هذه الآية) (تفسير القرطبي لسورة الأحزاب) اذن رغم الملائكية التي يطبع بها كتاب هذا العصر من الاسلاميين مجتمع الرسول فالحقبة مغايرة تماما !!! .
يخبرنا ابن كثير في تفسيره : (كان فساق أهل المدينة يخرجون بالليل فاذا رأوا المرأة عليها جلاببا قالوا : هذه حرة فكفوا عنها ، واذا رأوا المرأة ليس عليها جلاببا قالوا : هذه أمة !! فوثبوا عليها !!!!) (ابن كثير : 855/3)

ويزداد الأمر سوءاً حين تعلمنا احد الروايات أنه (كان نساء النبي يخرجن بالليل لحاجتهن ، وكان الناس من المنافقين يتعرضون لهن فيؤذنين ، فشكوا ذلك ، فقيل ذلك للمنافقين فقالوا :
انما نفعل ذلك بالاماء !!! فنزلت هذه الآية - أي آية الحجاب) (طبقات ابن سعد : 141/8)

ويؤكد ذلك الطبري حين يقول : (يا ايها النبي قل لأزواجك ونساء المؤمنين لا يتشبهن بالاماء
في لباسهن اذا هن خرجن من بيوتهن لحاجتهن فكشفن شعورهن ووجوهن ، ولكن ليدنين
عليهن من جلابيهن لئلا يتعرض لهن فاسق) (تفسير سورة الأحزاب)
وهكذا (لما كانت الحرة تخرج فتحسب أنها أمة فتؤذى أمرهن الله أن يخالفن زي
الاماء ، ويدنين عليهن من جلابيهن) (طبقات ابن سعد : 141/8)
ويضيف مجاهد يتجلبن فيعلم أنهن حرائر فلا يتعرض لهن فاسق بأذى من قول ولا ربية) (تفسير الطبري لسورة الأحزاب)

اذا فالحجاب في أصله تشريع ذو مضمون طبقي غايتها الاساسية تمييز الحرة من الأمة !!!!!
وهذا ما فهمه الصحابة من تشريع الحجاب ، اذ كان عمر بن الخطاب يطوف في المدينة فاذا
رأى أمة محجبة ضربها بدرته الشهيرة حتى يسقط الحجاب عن رأسها ويقول : فيم الاماء
يتشبهن بالحرائر ؟؟؟؟؟ (طبقات ابن سعد : 127/7)

والحقيقة أن هنالك اجماعاً على ان آية الحجاب انما نزلت لمجرد تمييز الحرة عن الأمة !!

(و ذلك ادنى أن يعرفن يميزن من الاماء والقينات فلا يؤذنين فلا يؤذيهن أهل الربية بالتعرض
لهن) (تفسير البيضاوي : 386/4)
- (يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم يا ايها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء
المؤمنين ا يتشبهن بالاماء في لباسهن إذا هن خرجن من بيوتهن لحاجتهن فكشفن شعورهن
ووجوهن ولكن ليدنين عليهن من جلابيهن لئلا يعرض لهن فاسق إذا علم أنهن حرائر بأذى
من قول) (تفسير الطبري : 45/22)

(كان نساء النبي صلى الله عليه وسلم يخرجن بالليل لحاجتهن وكان ناس من المنافقين
يتعرضون لهن فيؤذنين فقيل ذلك للمنافقين فقالوا انما نفعله بالاماء فنزلت هذه الآية يا ايها
النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيهن ذلك أدنى ان يعرفن فلا
يؤذنين فأمر بذلك حتى عرفوا من الاماء وأخرج ابن جرير عن أبي صالح رضي الله عنه قال
قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة على غير منزل فكان نساء النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهن اذا كان الليل خرجن يقضين حوائجهن وكان رجال يجلسون على الطريق للغزل
فانزل الله يا ايها النبي قل لأزواجك وبناتك يعني بالجلباب حتى تعرف الأمة من الحرة وأخرج
ابن سعد عن محمد بن كعب القرظي رضي الله عنه قال كان رجل من المنافقين يتعرض
لنساء المؤمنين يؤذيهن فاذا قيل له قال كنت أحسبها أمة فأمرهن الله تعالى ان يخالفن زي

الأماء ويدنين عليهن من جلابييهن تخمر وجهها إلا احدى عينيهما ذلك أدنى ان يعرفن يقول ذلك أحرى ان يعرفن) (الدر المنثور : 659/6)

- وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة في قوله يا أيها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابييهن قال أخذ الله عليهن اذا خرجن ان يعدنها على الحواجب ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين قال قد كانت المملوكة يتناولونها فنهى الله الحرائر يتشبهن بالاماء وأخرج عبد بن حميد عن الكلبي في الآية قال كن النساء يخرجن إلى الجبابين لقضاء حوائجهن فكان الفساق يتعرضون لهن فيؤذونهن فامرهن الله ان يدنين عليهن من جلابييهن حتى تعلم الحرة من الامة وأخرج عبد بن حميد عن معاوية بن قررة ان دعارا من دعار أهل المدينة كانوا يخرجون بالليل فينظرون النساء ويغمزونهن وكانوا لا يفعلون ذلك بالحرائر انما يفعلون ذلك بالاماء فانزل الله هذه الآية يا أيها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين إلى آخر الآية وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما في الآية قال كانت الحرة تلبس لباس الامة فامر الله نساء المؤمنين ان يدنين عليهم من جلابييهن وأدنى الجلاب ان تقنع وتشده على جبينها وأخرج ابن سعد عن الحسن رضي الله عنه في قوله يا أيها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابييهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين قال اماؤكن بالمدينة يتعرض لهن السفهاء فيؤذين فكانت الحرة تخرج فيحسب انها أمة فتؤذى فامرهن الله أن يدنين عليهم من جلابييهن وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي رضي الله عنه في الآية قال كان أناس من فساق أهل المدينة بالليل حين يختلط الظلام يأتون إلى طرق المدينة فيتعرضون للنساء وكانت مساكن أهل المدينة ضيقة فاذا كان الليل خرج النساء إلى الطرق فيقضين حاجتهن فكان أولئك الفساق يتبعون ذلك منهم فاذا رأوا امرأة عليها جلاب قالوا هذه حرة فكفوا عنها واذا رأوا المرأة ليس عليها جلاب قالوا هذه أمة فوثبوا عليها وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير رضي الله عنه في قوله يدنين عليهن من جلابييهن قال يسدلن عليهن من جلابييهن وهو القناع فوق الخمار ولا يحل لمسلمة أن يراها غريب إلا ان يكون عليها القناع فوق الخمار وقد شددت به رأسها ونحرها وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن عكرمة رضي الله عنه في الآية قال تدني الجلاب حتى لا يرى ثغرة نحرها وأخرج ابن المنذر عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في قوله يدنين عليهن من جلابييهن قال هو الرداء وأخرج الفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله يدنين عليهن من جلابييهن قال يتجلبين بها فيعلمن انهن حرائر فلا يعرض لهن فاسق بأذى من قول ولا ربية وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن محمد بن سيرين رضي الله عنه قال سألت عبيدا السلماني رضي الله عنه عن قوله الله يدنين عليهن من جلابييهن فتقنع بملحفة فغطى رأسه ووجهه وأخرج احدى عينيه) نفس المرجع

661/6

- عن الحسن قال كن إماء بالمدينة يقال لهن كذا وكذا كن يخرجن فيتعرض لهن السفهاء فيؤذوهن فكانت المرأة الحرة تخرج فيحسبون أنها أمة فيتعرضون لها ويؤذونها فامر النبي المؤمنات أن يدنين عليهن من جلابييهن ذلك أدنى أن يعرفن من الإماء أنهن حرائر فلا يؤذين

(تفسير الصنعاني : 123/3)

- وقال الضحاك والكلبي نزلت في الزناة الذين كانوا يمشون في طرق المدينة يتبعون النساء إذا برزن بالليل لقضاء حوائجهن فيغمزون المرأة فان سكتت اتبعوها وان زجرتهم انتهوا عنها ولم يكونوا يطلبون إلا الاماء ولكن كانوا لا يعرفونالحررة من الأمة لان زي الكل كطان واحد يخرجن في درع وخمارة الحررة والامة كذاك فشكون ذلك إلى أزواجهن فذكروا ذلك لرسول الله ص فنزلت هذه الآية والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات الآية ثم نهى الحرائر أن يتشبهن بالإماء فقال جل ذكره يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيهن جمع الجلابات وهو الملاءة التي تشتمل بها المرأة فوق الدرع والخمار وقال ابن عباس وأبو عبيدة أمر نساء المؤمنين أن يغطين رؤوسهن ووجوهن بالجلابيب إلا عينا واحدة ليعلم انهن حرائر ذلك ادنى أن يعرفت انهن حرائر فلا يؤذين فلا يتعرض لهن وكان الله غفورا رحیما قال انس مرت بعمر بن الخطاب جارية متقنعة فعلاها بالدررة وقال يالكاع انتشبهين بالحرائر القي القناع) (تفسير البغوي 544/3)

وهذا ما ذكرته المصادر الشيعية ايضا :

- (ذلك ادنى ان يعرفن) يميزن من الاماء والقيينات (فلا يؤذین) فلا يؤذینهن أهل الریبة) (الصافي للكاشاني : 203/5)

- (ذلك ادنى ان يعرفن) انهن حرائر (فلا يؤذین) يتعرض أهل الریبة لهم كتعرضهم للاماء (تفسير شبر : 425/1)

- (كان في الجاهلية تخرج الحررة والامة مكشوفات يتبعهن أهل الریبة، فامرهن باجتناب المواضع التي فيها التهم الموجبة للتأذي بالتستر لئلا يحصل الايذاء الممنوع منه ... فامر سبحانه بالتجلبب ... ذلك ان اهل الریبة كانوا يمازحون الاماء، وربما كان يتجاوز المزاح الى ممازحة الحرائر، فاذا قيل لهم في ذلك قالوا حسبناهن اماء !! فقطع الله عذرهم) (مقتنيات الدر للطهراني : 325/8)

- (الجلاب : هو خمارة المرأة ، وهي المقنعة تغطي جبينها ورأسها اذا خرجت لحاجة ، بخلاف خروج الاماء اللاتي يخرجن مكشوفات الرؤوس والجباه في قول ابن عباس ومجاهد، وقال الحسن : الجلابيب : الملاحف تدينهن المرأة على وجهها وذلك ادنى ان يعرفن من الاماء ومن اهل الریبة فلا يؤذین) (منتخب التبيان للحلي : 203/2)

- (تغطية الرأس والوجه اقرب الى معرفتهن بأنهن حرائر من ذوات العفاف والصلاح فلا يتعرض لهن الفساق من الشباب كما كان من عادة الجاهلية التعرض للاماء (فلا يؤذین) أي لا يؤذینهن اهل الریبة بالتعرض لهن كتعرضهن للاماء) (الجديد لمحمد السبزواري النجفي : 453/5)

اذن هذه هي الحكمة من تشريع الحجاب تميز الحررة من الأمة ..

وبعد هذه كله يحق لنا أن نعجب ممن يحدثنا عن (الحجاب كعنوان للحشمة و صيانة المرأة ... ورمز العفة الخ)
وإذا كان للحجاب كل هذه المعاني النبيلة فعلام يقتصر على الحرة فقط ؟؟؟؟

إذا كان الحجاب ليبدل على الستر والصلاح ويمنع الفساق من التعرض للمرأة فلماذا تحرم الأمة من الحجاب حتى وإن كانت صالحة وعفيفة ؟؟؟
ترى الا يعتبر الاسلام الأمة انسانة يجب ان تستر جسدها عن أعين الرجال ؟؟؟؟؟؟؟؟

ليس للأمة كرامة في الاسلام ؟؟؟
لماذا يحق للأمة ان تكشف عن رأسها وشعرها وتترك الحجاب ؟؟؟
اقرأ ما يقوله الفقهاء بخصوص حجاب الأمة :

- المذهب الحنفي :

الأمة كالرجل في العورة مع ظهرها وبطنها وجنبها ، لقول عمر : الق عنك خمارك يا دفار ،
انتشبهين بالحرائر ؟؟؟ (الدر المختار - تبيين الحقائق)

- المذهب المالكي :

عورة الامة هي السواتان مع الاليتين (الشرح الصغير - بداية المجتهد)

- المذهب الشافعي :

عورة الأمة كارجل في الاصح الحاقا لها بالرجل بجامع أن راس كل منهما ليس بعورة . (مغني المحتاج - لمهذب)

- المذهب الحنبلي :

عورة الأمة كالرجل تماما : ما بين السرة والركبة على الراجح ، لحديث : (اذا زوج أحكم أمته فلا ينظر الى شئ من عورته ، فان ما تحت السرة الى الركبة عورة) (رواه البيهقي)
و عورة الرجل و الأمة ما بين السرة و الركبة (شرح العمدة : 261/4)

اذن ...

الم يقتصر تشريع الحجاب على الحرة فقط وبنص القرآن ؟؟
هل الأمة انسانة في نظر الاسلام ؟؟؟؟

لماذا تحرم الأمة بنص القرآن ذاته من الحجاب؟؟؟

ترى اذا كان الاسلام حريصا على الحفاظ على اخلاقيات المجتمع الاسلامي وصيانة كرامة المرأة والقضاء على اسباب الرذيلة والفتنة الخ ... اليس من المنطقي والطبيعي ان يفرض الحجاب على المرأة بوصفها انسانة بغض النظر عن مركزها الطبقي (حرة او امة) ؟؟؟؟؟

ليست المرأة في نظر الاسلام امرأة؟؟؟ الا تثير رؤيتها حاسرة الرأس .. سافرة .. متبرجة .. الاحساس بالشبق والغلمة والاثارة الجنسية عند الرجال الناظرين؟؟؟؟

ليس للامة كرامة؟؟؟ الا يهمل الاسلام ان يحافظ على كرامتها وعفافها؟؟؟

ما الفائدة اذا احتشمت الحرة وبقيت الامة سافرة متبرجة تعري الرجال؟؟؟؟؟؟؟؟

الا تتحرك شهوة الرجال عندما يرون الاماء سافرات متبرجات في الطرقات؟؟؟؟

قال ابن جزري في تفسير قوله تعالى (ذلك ادنى ان يعرفن فلا يؤذين) : " أي ذلك اقرب ان يعرف الحرائر من الاماء فاذا عرف ان المرأة حرة لم تعارض بما تعارض به الامة لانه كان بالمدينة اماء يعرفن بالسوء وربما تعرض لهن السفهاء " (

اي ان الحرة فقط هي التي تمتع بالحصانة والعفاف ، اما الامة فيباح للفساق التعرض لها بالتحرش والمضايقات الجنسية !!!!!!!!!!!!!

هل هذه هي عدالة التشريع؟؟؟؟

هل هذه هي حكمة الحجاب؟؟؟؟؟؟؟؟

الجواب واضح وبسيط :

الامة في المنظور الاسلامي ليست مخلوقة كاملة الانسانية ، فهي كما وصفها هشام بن عبد الملك (عكاك النيك !!!!! - اي حرارته -) (مفاخرة الجواري للجاحظ : 91/2)

وعذرا لهذه الكلمة ، لكن عذري انها كلمة فصيحة ذُكرت آلاف المرات في كتب التراث الاسلامي !!!!!!!!! .

ولكن لماذا تُمتهن كرامة الامة؟؟؟؟

(لما كانت مظنة المهنة و الخدمة و حرمتها تنقص عن حرمة الحرة ، كما انها تباع وتشتري ، ففي هذا اليوم عند هذا وقد تباع من الغد فتكون عند شخص آخر رخص لها في إبداء ما تحتاج إلى إبدائه وقطع شبهها بالحررة و تمييز الحررة عليها و ذلك يحصل بكشف ضواحيها من رأسها و أطرافها الأربعة) (الجواهر الدرية : 123/2)

ولذلك فان (مكالمة القيان ومفاكتهن ومغازلتهن زمصافحتهن للسلام ووضع اليد عليهن للتقليب والنظر حلال !!!!) (كتاب القيان للجاحظ : 107/2) .

لمناقشة هذا الموضوع بشكل موسع إضغط هنا

moc.yawym@xbahahs

ملاحظة:

تم نشر هذا المقال في موقع تبشيري مسيحي دون الحصول على موافقة كاتبه ... هذا ويتبرأ الكاتب من أي استغلال طائفي أو ديني لكتاباتة.



الخميس 18 مارس 2004

شهاب الدمشقي